تقسم الحكم إلى رخصة وعزيمة الجزء الثاني/ جمع الجوامع في أصول الفقه/ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

لان هذا ما يدخله لكن الكلام في علم البشر في علم البشر اما علم الله فكما يليق به وعلم الرسول صلى الله عليه وسلم كذلك والاعتقاد يفقد شرطا من الشرطين ويوجد فيه شرط - 00:01:41

هو لا يحتمل النقيض في نفس المتكلم او نفس السامع ايضا لا يحتمل النقيض في نفسه. لكنه محتمل للنقيض في الواقع ولهذا انقسم الاعتقاد الى قسمين قسم اعتقاد صحيح وهو ما طابق الواقع وقسم اعتقاد فار - 00:02:04

وهو ما لم يطابق الواقع لانك تعتقد الشيء لكن في النتيجة اذا كان اعتقادك وافق الواقع يكون هذا اعتقاد صحيح. لكن اذا خالف الواقع يكون هذا الاعتقاد ليس بصحيح والاعتقاد فاسد - 00:02:28

ثم بعد ذلك تأتي المرتبة الثالثة مرتبة الظن فمرتبة الظن اذا كان مثلا دار الامر بين امرين يعني احتمال يقولون مثلا يبي يجي فلان تقول مثلا تجد قرائن تدل على انه سيأتي لكن في احتمال انه ما - 00:02:51

فالاحتمال الراجح هذا يسمونه ظنا والاحتمال المرجوح يسمونه وهما. والاحتمال المساوي هذا يسمونه شكا فصارت المراتب العلم الاعتقاد بقسمين الظن الشك الوهم. هذه يسمونها الادراك وبهذا نكتفي من هذا الدرس - 00:03:13

ونسأل الله للجميع التوفيق القلم يا حجي سبح وهلل الدرس الذي بعد هذا في تخريج الفروع على الاصول لانني ذكرت لكم فيما سبق ان التخريج يكون على القواعد الاصولية يعني تأتي قاعدة ويخرج عليها فروع - 00:03:46

وتارة يأتي التخريج على قواعد الفقه قواعد فقهية وتارة يأتي التخريج على الفروق الفروق بين القواعد الاصولية والفروق بين القواعد الفقهية. وتارة يأتي التخريج على الظوابط لان الظابط يكون مثلا خاص في باب - 00:04:42

من الابواب وهذا بخلاف القاعدة الفقهية تكون عامة قاعدة اعم من الظابط وتارة يكون التخريج على قاعدة من قواعد مقاصد الشريعة وتارة يكون التخريج على فرع من الفروع ولكن هذا خاص بالقياس - 00:05:08

هذا خاص بالقيادة هذا الكتاب هو يمثل واحد من الامور التي ذكرتها لكم وهو عبارة عن تخريج الفروع على القاعدة الاصولية وهذا الكتاب في تخريج الفروع على القواعد الاصولية المختلف فيها بين الشافعي وبين ابي حنيفة - 00:05:32

لان المؤلف شافعي المؤلف شافعي في ذكر القاعدة ويذكر مذهب الشافعي فيها ويذكر مذهب ابي حنيفة فيها وبعد ذلك يقول ويتخرج على هذا الاصل فروع. ويذكر جملة من الامثلة. وانا اعدت هذا الكلام وان كنت قد قلته فيما - 00:06:04

سبق لكن يمكن بعض الاخوان من الموجودين ما سمعوا هذا الكلام سابقا لعدم حضورهم واخذنا جملة من المسائل والان نذكر ايضا بعض المسائل المسألة اللي فيها اللي وقفنا عليها يقول - 00:06:26

لان هذا الزنجاني رحمه الله وشافعي يقول مسألة وهي المسألة الرابعة من المسائل ذهب اصحاب الشافعي رضي الله عنه الى ان حرف الواو النافقة للترتيب وذكروا حجتهم وبعد ذلك يقول وذهب اصحاب ابي حنيفة الى انها للاشتراك المطلق - 00:07:00

من غير تعرض للجمع والترتيب الواو عندما تأتي في القرآن او عندما تأتي في السنة تكون عاطفة مثلا تعطف جملة على جملة ولا تعطف مفرد على مفرد هل هذه الواو - 00:07:33

يقتضي الترتيب ام انها لمطلق الجمع اذا وجدنا قرينة تؤيد الترتيب فلا اشكال واذا وجدنا قرينة تؤيد الجمع فلا اشكال لكن اذا خلا

اللفظ عن قرينة تدل على الترتيب وعن قرينة تدل على الجمع - 00:07:56
هذه المسألة يعني لهذا النوع. يعني لا تأخذها على اطلاقها انما تأخذها اذا كانت الواو مجردة عن قرينة تدل على الترتيب وعن قرينة تدل على فحينئذ هل يقال ان الاصل فيها الترتيب؟ او يقال ان الاصل فيها الجمع. فالشافعي رحمه الله - 00:08:26
ذهب الى انها للترتيب والامام ابو حنيفة ذهب الى انها للجمع وذكر هنا جملة من المسائل المترتبة عليها قال يتخرج عن هذا الاصل مسألتان احداهما ان الترتيب مستحق في افعال الوضوء - 00:08:54
عند الشافعي يعني انك اذا توضأت يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة واغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين فالواو في الوضوء الواو في الوضوء الشافعي يقول انها للترتيب - 00:09:20
ومعنى ذلك انك اذا توضأت وضوءا غير مرتب فانه لا يصح عند الشافعي اما عند ابي حنيفة فان الواو لمطلق الجمع فقط. لكن اذا نظرنا الى ادلة الشريعة في الحقيقة وجدنا قرينا - 00:09:43
وجدنا قرينة تدل على الترتيب لماذا؟ لان الرسول صلى الله عليه وسلم توظأ وظوءا مرتبا توضأ وضوءا مرتبا. وبما انه توظأ وظوءا مرتبا ووضوءه هذا قرينة على ان المقصود بالواو هو الترتيب - 00:10:08
وهكذا في قوله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله في بعض الناس الان يبدأ بالمروة وفيه من الناس من يبدأ بالصفاء لكن الحقيقة اذا نظرنا الى الرسول صلى الله عليه وسلم في عمره الاربع - 00:10:39
ونظرنا اليه في حجه وجدنا انه يبدأ بالصفاء في السعي. ويقول صلى الله عليه وسلم خذوا عني مناسككم فهذان المثالان في الحقيقة لا يصلحان للتمثيل لوجود قرينة في كل منهما تدل على الترتيب - 00:11:01
وتكفي هذه المسألة ونسأل الله سبحانه وتعالى باسمائه الحسنى وبصفاته العلى وباسمه الطيب الطاهر الذي اذا دعي به واذا سئل به اعطى ان يجعل اجتماعنا هذا اجتماعا مرحوما وتفرقنا تفرقا معصوما والا يجعل - 00:11:27
فينا ولا منا شقيا ولا محروما وان يتوفانا مسلمين ويحشرنا مع الذين انعم الله عليهم من النبيين الصديقين والشهداء والصالحين انه ولي ذلك والقادر عليه. والحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا - 00:11:47
محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. وبالمناسبة ترى يعني ليلة السبت ما ما فيها درس لاني ابا اصير مشغول في جهة اخرى فما يعني جاب له ليلة السبت العادة انه يصير فيه درس لكن الزابلة ما صاير ان فيه درس - 00:12:07
والدروس التي ستكون في ليلة السبت هي كتابان. الكتاب الاول احكام القرآن وش اسمه هذا للطحاوي والكتاب الثاني هو التقريب للامام العراقي. وشرحه طرح التثريب وهذا الشرع هذا الكتاب من اميز الكتب في احاديث الاحكام هذا من جهة والشرح يعني يكاد يكون - 00:12:27
من الدرجة الاولى في تمييز المسائل التي اشتمل عليها الحديث فيذكر في الحديث مثلا عشرين مسألة مرتبة مسائل لغوية مساء الاصولية مساء النحوية. مسائل مسلا فقهية. مسائل عقدية. يذكر خمسين - 00:12:58
المسألة ستين مسألة سبعين مسألة مرتبة. فيحتاج الانسان الى ان الى اقتناء هذا الكتاب يعني ويكون التدريس على حسب ترتيب الكتاب من الحديث الاول وهو حديث انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى والسلام - 00:13:22
عليكم ورحمة الله وبركاته لا بس ما في - 00:13:42